

حكم الاخذ من اللحية مما زاد عن القبضه الشيخ سليمان العلوان

سليمان العلوان

صحيح ان بعض الصحابة ابن عمر وجابر ابن عباس افتوا بجواز اخ مزداد على الخفظة ولكننا استلم لم يأخذ ما زاد على القبضه اما اخذ ما هو اقل من مزاد على القبضه فهذا لا يجوز. حرام. واخذ ما زاد على القبضه رأي الجمهور انه مكفوف. رأي الجمهور -

00:00:00

مكروه ولكن يجب ان نعرفه ان ما اخذ من لحيته شيئا ابقاها على ما الناس يحتج بهذا الحديث اخبزت على قبضه ويأخذ اكثر من ذلك بلحية من الجانبين ومن الطول هذا غلط. هذا مظهر ومظهر اوجبه الله فرضه عليك. وفي لحية جمال يتمنى شعر - 00:00:18 المرأة جمالها في شعرها. الرجل جماله في لحيته. وكان بعض ائمة السلف ليس له لحية فيتمنى يدفع الالف حتى تخرج له لحية. والواحد منا كرامة وعزته ويبيع فرضا فرضه الله عليه بعشرين ريالاً او بعشرة اربل لرجل منحرف في المحلات حلقة اللحى -

00:00:38

اسأل الله يهديهم ويصلحهم بكل اسف يوجد الان ماك لحلق اللحى. قال انما الصائب منكرات الشائعة الموجودة الان في مجتمعنا -

00:00:58